

النظام الأساسي لمجلة اللوح (﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ ﴾)

الديباجة

انطلاقاً من رسالة المركز الموريتاني لعلوم الوقف في خدمة البحث العلمي، وإحياء التراث الشنقيطي، وتعزيز النشر الأكاديمي الرصين وفق المعايير الدولية للجودة والتحكيم العلمي؛ أنشئت مجلة اللوح العلمية المحكمة بوصفها منصة علمية دولية مفتوحة الوصول، تُعنى بنشر البحوث الأصلية في مجالات الدراسات الشرعية والعربية والإنسانية والقانونية والاقتصادية والإدارية، وتسعى إلى بناء حضور علمي رصين في قواعد الفهرسة والتصنيف الدولية.

الباب الأول: التعريف والأحكام العامة

المادة 1: الاسم والطبيعة القانونية

1. تُنشأ مجلة علمية أكاديمية محكمة تحمل اسم:

مجلة اللوح Al-Lawh Journal

2. تصدر المجلة عن:

المركز الموريتاني لعلوم الوقف (MESC)

3. تُعد المجلة دورية علمية دولية محكمة مفتوحة الوصول (Open Access)، تُنشر إلكترونياً،

ويجوز إصدار نسخ ورقية عند الحاجة.

4. تتمتع المجلة بالشخصية العلمية المستقلة إدارياً وفتحياً في حدود الأنظمة المعتمدة لدى الجهة

المشرفة.

المادة 2: نطاق المجلة وتخصصاتها

تعنى المجلة بنشر البحوث والدراسات الأصلية في المجالات التالية:

- الدراسات الإسلامية والشرعية.
- اللغة العربية واللسانيات.
- الدراسات الإنسانية والاجتماعية.
- الدراسات القانونية والقضائية.
- الاقتصاد والمالية الإسلامية.

- الإدارة والحوكمة.
- التراث والمخطوطات.
- الدراسات الحضارية والفكرية.
- الدراسات البينية ذات الصلة.

المادة 3: الرؤية

الريادة في النشر العلمي المحكم وخدمة المعرفة الأكاديمية والتراث الإسلامي والشنقيطي وفق المعايير الدولية.

المادة 4: الرسالة

توفير منصة علمية دولية لنشر الأبحاث الأصيلة وتعزيز التواصل المعرفي بين الباحثين، مع الالتزام بالجودة والنزاهة الأكاديمية والانفتاح العلمي.

المادة 5: الأهداف

تهدف المجلة إلى:

1. نشر الأبحاث العلمية المبتكرة والرائدة.
2. تعزيز البحث العلمي في المجالات الشرعية والعربية والإنسانية.
3. إحياء التراث العلمي الشنقيطي وخدمته أكاديمياً.
4. دعم الباحثين وطلبة الدراسات العليا.
5. توفير منصة أكاديمية دولية للحوار العلمي.
6. تعزيز الفهرسة والتصنيف الدولي للمجلة.
7. الالتزام بأفضل ممارسات التحكيم والنشر العلمي.
8. الإسهام في بناء مجتمع المعرفة وخدمة التنمية العلمية.

الباب الثاني: دورية النشر والتصنيف العلمي

المادة 6: دورية الإصدار

1. تصدر المجلة مرتين سنوياً:
- العدد الأول: يناير.

- العدد الثاني: يوليو.
- 2. يجوز إصدار:
- أعداد خاصة.
- ملفات علمية متخصصة.
- أعمال المؤتمرات والندوات العلمية.

المادة 7: التصنيف والفهرسة

تسعى المجلة إلى:

التسجيل في قواعد البيانات المحلية (المكتبة الوطنية الموريتاني)

الفهرسة في قواعد البيانات العالمية

الحصول على التصنيفات الدولية المعتمدة.

تحقيق معايير الجودة الخاصة ب:

Scopus ◦

Web of Science ◦

DOAJ ◦

Google Scholar ◦

كما تعمل على الوصول تدريجياً إلى تصنيفات:

Q1 و Q2

وفق المعايير العلمية الدولية.

الباب الثالث: الهيكل التنظيمي والإداري

المادة 8: الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل الإداري والعلمي للمجلة من:

1. الهيئة العلمية والاستشارية.

2. رئيس التحرير.

3. مدير التحرير.

4. سكرتير التحرير.
 5. مسؤول التحكيم العلمي.
 6. المدقق اللغوي والتحرير العلمي.
 7. مسؤول الإخراج الفني والتصميم.
 8. مدير الموقع والمنصة الرقمية.
 9. مسؤول الجودة والفهرسة.
 10. مسؤول الإعلام والتسويق العلمي.
 11. اللجان الفنية والعلمية المساندة عند الحاجة.
- ويكون الهيكل التنظيمي للمجلة وفق الترتيب الإداري الآتي:

رئيس التحرير الهيئة العلمية والاستشارية



المادة 9: الهيئة العلمية والاستشارية

تُشكل الهيئة العلمية والاستشارية من نخبة من الأساتذة والباحثين والخبراء من داخل موريتانيا وخارجها، وتتبع مباشرة لرئيس التحرير بوصفها المرجعية العلمية العليا للمجلة. وتتولى الهيئة العلمية المهام التالية:

1. الإشراف العلمي العام على توجهات المجلة.

2. اقتراح السياسات والخطط العلمية.
3. دعم جودة النشر والتحكيم.
4. تعزيز حضور المجلة في الفهارس والتصنيفات الدولية.
5. المساهمة في تطوير المعايير الأكاديمية للمجلة.
6. اقتراح المحكمين والخبراء المتخصصين.
7. تقديم الاستشارات العلمية والفنية.

المادة 10: رئيس التحرير

رئيس التحرير هو المسؤول العلمي الأول عن المجلة، ويتولى:

1. الإشراف العام على المجلة وهيئاتها المختلفة.
2. اعتماد السياسة التحريرية والعلمية.
3. اعتماد الأبحاث المقبولة للنشر.
4. تمثيل المجلة أمام الجهات العلمية والرسمية.
5. متابعة تنفيذ الخطط الاستراتيجية.
6. الإشراف على جودة الأعداد والإصدارات.
7. التنسيق مع الهيئة العلمية والاستشارية.

المادة 11: مدير التحرير

يشرف مدير التحرير على الجوانب التنفيذية والإدارية للمجلة، ويتولى:

1. إدارة الأعمال اليومية للمجلة.
2. التنسيق بين الأقسام والوحدات المختلفة.
3. متابعة إجراءات التحكيم والنشر.
4. تنظيم مواعيد الإصدار.
5. إعداد التقارير الإدارية والدورية.
6. الإشراف المباشر على:
 - سكرتارية التحرير.
 - مسؤول التحكيم العلمي.

- المدقق اللغوي.
- مسؤول الإخراج الفني والتصميم.

المادة 12: سكرتير التحرير

يتولى سكرتير التحرير:

1. استقبال المراسلات والبحوث.
2. تنظيم الملفات والأرشفة الإلكترونية.
3. متابعة البريد الإلكتروني للمجلة.
4. إعداد محاضر الاجتماعات.
5. متابعة التواصل الإداري مع الباحثين والمحكمين.

المادة 13: مسؤول التحكيم العلمي

يتولى مسؤول التحكيم العلمي:

1. إدارة عملية التحكيم العلمي.
2. التواصل مع المحكمين.
3. متابعة تقارير التحكيم.
4. ضمان سرية وحيادية التحكيم.
5. إعداد قاعدة بيانات المحكمين.

المادة 14: المدقق اللغوي والتحرير العلمي

يتولى المدقق اللغوي:

1. مراجعة سلامة اللغة والأسلوب.
2. تدقيق البحوث لغويًا وعلميًا.
3. توحيد المصطلحات والتحرير الأكاديمي.
4. مراجعة الملخصات والكلمات المفتاحية.

المادة 15: مسؤول الإخراج الفني والتصميم

يتولى مسؤول الإخراج الفني والتصميم:

1. تصميم أغلفة المجلة.

2. إخراج الأبحاث والأعداد بصريًا.
3. إعداد النسخ الإلكترونية والطباعة.
4. المحافظة على الهوية البصرية للمجلة.
5. إعداد المواد الإعلامية والإعلانية.

المادة 16: مدير الموقع والمنصة الرقمية

يتولى مدير الموقع والمنصة الرقمية:

1. إدارة الموقع الإلكتروني للمجلة.
2. الإشراف على منصة النشر والتحكيم الإلكتروني.
3. رفع الأعداد والبحوث المنشورة.
4. إدارة الأرشيف والنسخ الاحتياطي.
5. متابعة أمن وحماية المنصة الرقمية.

المادة 17: مسؤول الجودة والفهرسة

يتولى مسؤول الجودة والفهرسة:

1. متابعة معايير الجودة الأكاديمية.
2. إعداد ملفات الفهرسة الدولية.
3. متابعة إدراج المجلة في قواعد البيانات العالمية.
4. مراقبة جودة البيانات الوصفية والاقتباسات.
5. متابعة معايير:

Scopus ◦

Web of Science ◦

DOAJ ◦

Google Scholar ◦

المادة 18: مسؤول الإعلام والتسويق العلمي

يتولى مسؤول الإعلام والتسويق:

1. إدارة الحضور الإعلامي للمجلة.

2. إعداد الحملات التعريفية والإعلانات.
3. إدارة حسابات التواصل الاجتماعي.
4. الترويج للأعداد والفعاليات العلمية.
5. تعزيز التواصل مع الباحثين والمؤسسات الأكاديمية.

المادة 19: اللجان المساندة

يجوز لرئيس التحرير، بعد التشاور مع الهيئة العلمية، تشكيل لجان:

- علمية
 - فنية
 - تقنية
 - أو تنظيمية
- بحسب حاجات المجلة ومتطلبات تطورها.

الباب الرابع: التحكيم العلمي

المادة 20: نظام التحكيم

تعتمد المجلة نظام:

التحكيم المزدوج المجهول

(Double-Blind Peer Review)

بحيث لا تُعرف هوية الباحث للمحكم، ولا هوية المحكم للباحث.

المادة 21: إجراءات التحكيم

1. يُحال كل بحث إلى محكمين اثنين على الأقل.
2. يجوز الاستعانة بمحكم ثالث عند تعارض التقارير.
3. يراعى التخصص الدقيق والخبرة العلمية للمحكمين.

المادة 22: مدة التحكيم

تلتزم المجلة بالسعي لإنهاء التحكيم خلال:

شهر واحد

من تاريخ الإحالة إلى المحكمين، ما لم توجد ظروف استثنائية.

المادة 23: قرارات التحكيم

تكون قرارات التحكيم:

1. قبول البحث.
2. قبول بعد تعديلات.
3. إعادة التحكيم بعد التعديل.
4. رفض البحث.

ويُعد قرار هيئة التحرير نهائيًا.

الباب الخامس: أخلاقيات النشر العلمي

المادة 24: الالتزام بمعايير COPE

تلتزم المجلة بمبادئ لجنة أخلاقيات النشر: COPE

وبالمعايير الدولية للنزاهة الأكاديمية.

المادة 25: الأصالة العلمية

يشترط في البحث:

- الأصالة والجدة.
- عدم سبق نشره.
- عدم تقديمه بالتزامن إلى جهة أخرى.

المادة 26: مكافحة الانتحال العلمي

تعتمد المجلة برامج كشف الاقتباس والانتحال مثل:

• Turnitin

• iThenticate

ويحق للمجلة رفض أو سحب أي بحث يثبت مخالفته للأمانة العلمية.

المادة 27: تضارب المصالح

يلتزم:

- الباحثون

- والمحكمون
- وأعضاء هيئة التحرير
- بالإفصاح عن أي تضارب محتمل في المصالح.
- المادة 28: استخدام الذكاء الاصطناعي**
- يسمح باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي في:

- التدقيق اللغوي.
 - المساعدة التقنية.
 - الترجمة الأولية.
 - ولا يسمح باستخدامها في:
 - اختلاق النتائج.
 - تزوير البيانات.
 - إنتاج بحوث وهمية.
- ويجب الإفصاح عن أي استخدام جوهري لهذه الأدوات.

الباب السادس: النشر والوصول الحر

المادة 29: سياسة الوصول الحر

تعتمد المجلة نظام:

الوصول الحر المفتوح

(Open Access)

وتتيح جميع محتوياتها مجاناً عبر الإنترنت.

المادة 30: حقوق النشر

1. يحتفظ الباحث بحقوقه الفكرية.

2. تُنشر البحوث وفق تراخيص:

Creative Commons (CC BY 4.0)

3. تحتفظ المجلة بحق:

- الأرشفة

- الفهرسة

- الإتاحة الرقمية

الباب السابع: لغة النشر والتحرير

المادة 31: لغات النشر

لغة النشر الأساسية هي:

- العربية

كما تقبل المجلة:

- الإنجليزية

- الفرنسية

مع إلزامية الملخصات الثنائية اللغة.

المادة 32: التحرير اللغوي والعلمي

تخضع البحوث المقبولة إلى:

- المراجعة اللغوية.

- التحرير العلمي.

- التدقيق الفني قبل النشر النهائي.

الباب الثامن: الرسوم والتمويل

المادة 33: رسوم النشر

يجوز للمجلة فرض:

رسوم معالجة المقالات (APC)

وفق سياسة معلنة وشفافة تراعي:

- القدرة المالية للباحثين.

- الدول ذات الدخل المحدود.

- الباحثين الشباب.

المادة 34: مصادر التمويل

تعتمد المجلة على:

- دعم الجهة المشرفة.
- الشراكات الأكاديمية.
- الرعاية العلمية.
- رسوم النشر إن وُجدت.

الباب التاسع: أحكام ختامية

المادة 35: تعديل النظام الأساسي

يجوز تعديل هذا النظام بقرار من:

- المجلس العلمي

أو

- الجهة المشرفة على المجلة.

المادة 36: تسوية النزاعات

يُحال أي نزاع لم يُحل وديًا إلى القضاء المختص في دولة مقر المجلة.

المادة 37: النفاذ

يُعمل بهذا النظام اعتبارًا من تاريخ اعتماده والتوقيع عليه من الجهة المختصة.

بيانات المجلة

الاسم: مجلة اللوح العلمية المحكمة Al-Lawh Scientific Journal

الوصف: دورية علمية أكاديمية دولية محكمة

الجهة المصدرة: المركز الموريتاني لعلوم الوقف (MESOC)

المقر: نواكشوط - الجمهورية الإسلامية الموريتانية

البريد الإلكتروني: allawh@al-lawhjournal.com

الموقع الإلكتروني: <https://al-lawhjournal.com>

